

هل يجوز رد السلعة إذا اتفق المشتري والبائع ثم تفرقا ولم يدفع له  
الثمن؟ 1341/8/71 هـ (البراك)

عبدالرحمن البراك

---

احسن الله اليكم يقول شيخنا بارك الله في علمكم وفي عمركم البارحة اشتريت سلعة من رجل ولكنني لم ادفع له النقود وتفرق ونحن  
متفقين ونحن متفقون فهل يحق لي التراجع عن المشتري؟ لا قد وجب البيع - 00:00:00  
قد وجب البيع ما ترده الا برضى البائع اذا اقالك وسمح بان تردها - 00:00:21